

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٨ قيراطاً (تبرع المواطن/ عبد المقصود حمودة علوانى) بناحية المهديّة التابعة للوحدة المحلية لقرية كوم الفرج - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة، لإقامة مدرسة حمودة علوانى للتعليم الأساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ


( الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة العمية  
الهيئة العامة للصحة العامة (الفرع)

بسم الله الرحمن الرحيم  
نظم اساس تنظيم مرصم للصحة العامة  
تلفظ باسم الفرع ١٨ ط



المدرسة العامة لرسم المخططات للفرع ١٨ ط  
اساس تنظيم مرصم للصحة العامة

التوقيع  
المرصم للصحة العامة

التوقيع  
المرصم للصحة العامة